

بسم الله الرحمن الرحيم



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم  
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المؤتمر العام  
الدورة العادية الحادية عشرة  
تونس : ٢١-٢٣/١٢/١٩٩١  
قرار رقم : م ع/د ع ١١ (١٩٩١) /ق ١١-ج

## قرار بشأن

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
بأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤  
لجميع المنظمات العربية المتخصصة

### إن المؤتمر العام

إذ يشير إلى المادة الرابعة فقرة (ب/١) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تنص بأن « يحدد المؤتمر العام الخطوة الرئيسية لعمل المنظمة ويتخذ القرارات بشأن البرامج التي يعرضها عليه المدير العام بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ».

وإلى الفقرة (ب/٦) من ذات المادة التي تنص على « يوافق المؤتمر العام على مشروع الميزانية الذي يقدمه إليه المدير العام للمنظمة بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ».

وإلى المادة الخامسة فقرة (ب/١ - أ) التي تنص على « يعد المجلس التنفيذي جدول أعمال المؤتمر العام ويدرس برنامج العمل بالمنظمة وتقديرات الميزانية اللازمة لها والتي يقدمها إليه المدير العام ».

وإلى المادة الرابعة من دستور المنظمة فقرة (د/أ).

وإلى المادتين الثانية والثالثة من النظام المالي للمنظمة.

وإلى قرارى لجنة التنسيق العليا بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة فى اجتماعها التاسع عشر والعشرون باعتبار سنة ١٩٩٣ هى سنة البداية لميزانية العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لجميع المنظمات.

وإلى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى دورته التاسعة والأربعين رقم (١١٢٠) و م ٤٩/ج/٢، (١٩٩١/٩/٤) بأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لجميع المنظمات العربية المتخصصة.

وإلى قرار المجلس التنفيذى فى دورته الثانية والخمسين، قرار رقم : م ت/د/٥٢ ق ١١ — أ بشأن الموافقة من حيث المبدأ على مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامى ١٩٩٢ و ١٩٩٣.

ويشير إلى قرار المجلس التنفيذى رقم : م ت/د/٥٣ ق ٩ — ب.

وبعد أن اطلع على الوثيقة المقدمة رقم : م ع/د ع ١١/١١ و ١١ — ج.

وبناء على ما دار من مناقشات.

واستجابة لقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى رقم : ق ١١٢٠ و م (٤٩) ج ٢ — ٤/٩/١٩٩١.

فإنه يقرر :

١ — الموافقة على أن تكون ميزانية سنة ١٩٩٢ انتقالية وأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة المنظمة لسنتى ١٩٩٣ و ١٩٩٤.

٢ — إقرار المؤتمر العام فى دورته الحالية ميزانية سنتى ١٩٩٢ و ١٩٩٣.

٣ — تفويض المؤتمر العام للمجلس التنفيذى فى إقرار ميزانية المنظمة لسنة ١٩٩٤ وذلك فى دورته القادمة على أن لا تتجاوز الميزانية سقف ميزانية دورة ١٩٩٢ و ١٩٩٣.